



Distr.  
GENERAL

A/32/336/Add.1  
15 December 1977  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

UN LIBRARY

DEC 1 1977



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الثانية والثلاثون  
البند ٣ من جدول الأعمال

وثائق تفويض الممثلين في الدورة  
الثانية والثلاثين للجمعية العامة

التقرير الثاني للجنة وثائق التفويض

الرئيس: السيد شايلندرا كومار أوبادهاي ( نيبال )

- ١ - عقدت لجنة وثائق التفويض جلستها الثانية في ١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ .
- ٢ - وأشار الرئيس الى المقرر الذي اتخذته اللجنة في جلستها الأولى المعقودة في ٩ تشرين الثاني / نوفمبر ، بأن تعقد اجتماعا آخر في وقت مناسب للنظر في وثائق التفويض المتبقية ( A/32/336 ، الفقرة ٢ ) .
- ٣ - وكان معروضا على اللجنة مذكرة من الأمين العام مؤرخة في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ ، تذكر الفقرتان ٣ و ٤ منها أنه قد تلقى ، بالاضافة الى ما ورد في مذكرته السابقة المؤرخة في ١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٧ ، وثائق تفويض ، على النحو المنصوص عليه في المادة ٢٧ من النظام الداخلي للجمعية العامة ، من ١٥ دولة عضو أخرى ، وأن ستا من الدول الأعضاء العشر المتبقية ، التي وردت منها رسائل ، على نحو ما ذكر في مذكرة الأمين العام السابقة ، قد فوضت ممثلينها الدائمين بتمثيل حكوماتهم ، دون تحديد للدورة ، في جميع أجهزة الأمم المتحدة . وبالإضافة الى ذلك ، جاء في المذكرة أن البعثات الدائمة لجميع هذه الدول الأعضاء العشر قد أبلغت الأمين العام بأن وثائق التفويض الرسمية ستُرسل اليه فوراً . وذكرت الفقرة ٥ من مذكرة الأمين العام أنه لم ترد رسالة من واحدة من الدول الأعضاء .
- ٤ - وأعلن الرئيس أن المستشار القانوني أبلغه أنه لم ترد ، منذ أن أعدت مذكرة الأمين العام المؤرخة في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ، أي وثائق تفويض أخرى ، وفقا للمادة ٢٧ من النظام الداخلي للجمعية العامة .

٥ - واقترح الرئيس أنه ينبغي للجنة ، في ضوء ما جرى اتباعه سابقا ونظرا لاقتراب نهاية دورة الجمعية العامة ، أن تقبل وثائق تفويض جميع ممثلي الدول الأعضاء الواردة في المذكرة الثانية المقدمة من الأمين العام ، بما في ذلك ، كحالة استثنائية ، تلك الدول الواردة في الفقرة ٤ . وترتبطا على ذلك ، اقترح مشروع القرار التالي لتعمده اللجنة :

" ان لجنة وثائق التفويض ،

" وقد درست حالة الممثلين الذين لم ترد وثائق تفويضهم ، على النحو المطلوب في المادة ٢٧ من النظام الداخلي ، وقت اعداد تقريرها الأول ( ١ ) ،

" تقبل وثائق تفويض جميع ممثلي الدول الأعضاء المتبقية المشتركة في الدورة الثانية والثلاثين للجمعية العامة والتي وردت بعد تاريخ اعداد التقرير الأول للجنة " .

واعتمد مشروع القرار دون تصويت .

٦ - وبعد ذلك اقترح الرئيس أن توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار ( انظر الفقرة ٨ أدناه ) .

وأقرت اللجنة الاقتراح دون اجراء تصويت .

٧ - وفي ضوء ما سبق ، يقدم هذا التقرير الى الجمعية العامة .

توصية لجنة وثائق التفويض

٨ - توصي لجنة وثائق التفويض الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

وثائق تفويض الممثلين في الدورة الثانية والثلاثين للجمعية العامة

ان الجمعية العامة ،

تقر التقرير الثاني للجنة وثائق التفويض .